

القرار ٢٦٧ (الدورة ٢٧)

الترتيبات المؤسسية والمالية للتعاون الدولي في ميدان البيئة

ان الجمعية العامة ،

اقتناعا منها بضرورة قيام الحكومات والمجتمع الدولي بالتنفيذ السريع والفعال للتدابير الهادفة الى صيانة البيئة وتحسينها لما فيه منفعة الاجيال البشرية الحالية والمقبلة ،

واعترافا منها بأن مسئولية العمل على حماية البيئة وتحسينها تقع ، أساسا ، على كواهل الحكومات ، ويمكن ممارستها أولا على الوجه الأفضل على الصعيدين القومي والإقليمي ،

واعترافا منها كذلك بأن المشاكل البيئية ذات الأهمية الدولية العامة تقع ضمن اختصاص مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار ان برامج التعاون الدولي في ميدان البيئة ينبغي الا ضطلاع بها على نحو يولي فيه الاحترام الواجب لحقوق الدول في السيادة ، ووفقا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ،

واذ تأخذ في الحسبان المسؤوليات القناعية لمختلف المنظمات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ،

واذ تدرك اهمية التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في ميدان البيئة والدور الهام الذي تقوم به اللجان الاقتصادية الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الإقليمية ،

واذ تؤكد أن مشاكل البيئة تشكل مجالا جديدا هاما للتعاون الدولي ، وان تعقد هذه المشاكل وتشابكها يتطلبان منا هيكل جديدة ،

واذ تدرك ان الجماعات العلمية الدولية ذات الدوحة بالموضوع وغيرها من الجماعات المهنية تستدعي ان تساهم اسهاما كبيرا في التعاون الدولي في ميدان البيئة ،

واذ تدرك ضرورة ايجاد اجراءات ضمن مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة من شأنها ان تساعد البلدان المتنامية مساعدة فعالة على تنفيذ السياسات والبرامج البيئية التي تتتسق مع خططها الانمائية وعلى المشاركة المجدية في البرامج البيئية الدولية ،

راقتناها منها بأن التعاون الدولي في ميدان البيئة ، الذي يكون فعالا ، يتطلب موارد مالية وتقنية اضافية ،

واذا رأينا للحاجة الملحة الى ايجاد ترتيبات مؤسسية دائمة ضمن مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة لحماية البيئة وتحسينها ،

واذ تحيط علما بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية (٤٢) .

أولاً

مجلس ادارة برنامج الأمم المتعددة لشئون البيئة

- ١ - تقرر انشاء مجلس ادارة لبرنامج الأمم المتعددة لشئون البيئة ، يتكون من ثمانية وخمسين عضواً منتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات ، على الأساس التالي :
- (أ) ستة عشر مقعداً للدول الافريقية ؛
 - (ب) ثلاثة عشر مقعداً للدول الآسيوية ؛
 - (ج) ستة مقاعد لدول أوروبا الشرقية ؛
 - (د) عشرة مقاعد لدول أمريكا اللاتينية ؛
 - (هـ) ثلاثة عشر مقعداً لدول أوروبا الغربية ودول أخرى ؛
- ٢ - وتقرر أن تكون لمجلس الادارة الوظائف والمسئوليات الرئيسية التالية :
- (أ) أن يشجع التعاون الدولي في ميدان البيئة ، وأن يوصي ، سبب المقترض ، بالسياسات التي تتبع تعقيقاً لذلك ؛
 - (ب) أن يقدم التوجيهات العامة التي تتبع في ادارة وتنسيق البرامج البيئية ضمن مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة ؛
 - (ج) ان يتلقى ويستعرض التقارير الدورية التي يقدمها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتعددة لشئون البيئة ، والمشار إليها في الفقرة ٢ من الجزء 'ثانياً' أدناه ، بشأن تنفيذ البرامج البيئية ضمن ١١١ مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة ؛
 - (د) أن يبيّن حالة البيئة في العالم قيد المراجعة شهرياً لحصول ما ينشأ من المشاكل البيئية ذات الأهمية الدولية العامة على الاهتمام المناسب الكافي من الحكومات ؛
 - (هـ) أن يشجع اسهام الجماعات العلمية الدولية ذات الشلة بالموضوع وغيرها من الجماعات المهنية في اكتساب المعارف والمعلومات البيئية وتقديمها وتبادلها ، وكذلك في النواحي التقنية لمساعدة وتنفيذ البرامج البيئية ضمن ١١١ مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة ، بما لمقتضى الحال ؛
 - (و) أن يبيّن قيد المراجعة المستمرة أثر السياسات والتدابير البيئية القومية والدولية على البلدان المتقدمة ، وكذلك مشكلة التكاليف ، الا نفاذية التي قد تتطلبها البلدان المتقدمة في تنفيذ البرامج والمشاريع البيئية ، وأن يـ من توافق هذه البرامج والمشاريع مع الخـ والأولويات الانمائية لهذه البلدان ؛

(ز) أن يراجع ويختتم سنويًا برنامج استخدام موارد صندوق البيئة المشار إليه في الجزء
ثالثاً ، أدناه :

٣ - وتقرر أن يقدم مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة تقريرا سنويا ، بواسطة المجلسر
الاقتصادي والاجتماعي الذي يعيل بدوره إلى الجمعية العامة ما قد يراه ضروريًا من التوصيات على
التقرير ، وخاصة فيما يتعلق بمسائل التنمية ، وعلاقة السياسات والبرامج البيئية ضمن مجموعة مؤسسات
الأمم المتعددة بالسياسات والأولويات الاقتصادية والاجتماعية الشاملة :

ثانياً

أمانة شؤون البيئة

١ - تقرر أن تنشأ أمانة ريفيرة في الأمم المتعددة تكون مركزا للحمل والتنسيق في ميدان
البيئة ضمن إطار مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة على نحو يكفل درجة عالية من القاء في سير هذا
الحمل :

٢ - وتقرر أن يرأس أمانة شؤون البيئة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتعدد لشؤون البيئة الذي
تنتخبه الجمعية العامة ، بناءً على ترشيح الأمين العام ، لمدة أربع سنوات وتناطبه ، في جملة
أمور ، المسؤوليات التالية :

(أ) أن يقدم الدعم الموضوعي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة لشؤون البيئة :

(ب) أن يقوم ، بتوجيه مجلس الإدارة ، بتنسيق البرامج البيئية ضمن مجموعة مؤسسات الأمم
المتعددة ، وأن يقيّم تنفيذها قيد المراجعة ، وأن يقيم فعاليتها :

(ج) أن يسدي المشورة ، عسب المقتضى و بتوجيه مجلس الإدارة ، إلى الجهات الحكومية
الدولية الداخلة في مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة بشأن سياغة وتنفيذ البرامج البيئية :

(د) أن يعمل على فعمان التعاون والاسهام الفعالين من الجماعات العلمية ذات الصلة
بالموضوع وغيرها من الجماعات المهنية في سائر انحاء العالم :

(هـ) أن يقدم ، بناءً على طلب جميع الأطراف المعنيين ، خدمات استشارية لتشجيع التعاون
الدولي في ميدان البيئة :

(ز) أن يقدم إلى مجلس الإدارة ، بمبادرة منه هو أو بناءً على طلب المجلس مقترنات تتضمن
شراكةً متوسعاً المدى ، وبصعيد المدى لبرامج الأمم المتعددة في ميدان البيئة :

(ج) ان يسترعى انتباه مجلس الادارة الى اى أمر يرى أنه يتطلب نظر المجلس ؛
 (د) ان يدير صندوق البيئة المشار اليه في الجزء 'ثالثا' أدناه ، تعت سلطة مجلس الادارة وتوعيده العام ؛

(ى) أن يقدم تقارير عن الأمور البيئية الى مجلس الادارة ؛

(ك) أن يقوم بأية واجهة أخرى يழهد اليه بها مجلس الادارة ؛

٣ - وتقرر أن تتعمل تكاليف، عدمة مجلس الادارة وتكاليف ايجاد الأمانة الصغيرة المشار اليها في الفقرة ١ أعلاه على ميزانية الأمم المتعددة العادلة ، وأن تعامل تكاليف البرامن التنفيذية وتكميل دعم البرامن والتكميلات الادارية لصندوق البيئة المنشأ بموجب الجزء 'ثالثا' أدناه على المندوب نفسه ؛

ثالثا

صندوق البيئة

١ - تقر أن ينشأ ، اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ٢٣٠١ ، صندوق تبرعات ، ل توفير تمويل اضافي للبرامن البيئية ، وذلك وفقا للإجراءات المالية المعمول بها حاليا في الأمم المتعددة ؛

٢ - وتقرر ، لتمكين مجلس ادارة برنامي الأمم المتعددة لشؤون البيئة من اداء دوره في توفير التوجيه العام لادارة وتنسيق النشاطات البيئية ، أن يتولى صندوق البيئة ، حاليا أو جزئيا ، تمويل تكاليف المبادرات البيئية الجديدة التي تصالح بها مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة ، بما فيهم المبادرات المنصوص عليها في نفأة العمل من أجل البيئة البشرية (٤٣) التي اعتمدتها مؤتمر الأمم المتعددة المعني بالبيئة البشرية ، ومخ ايلاء اهتمام خاص للمشاريع المتكاملة وغيرها من النشاطات البيئية التي قد يقرر مجلس الادارة القيام بها ، وأن يقوم مجلس الادارة بمراجعة هذه المبادرات بصفية اتخاذ القرارات المناسبة بشأن الاستمرار في تمويلها ؛

٣ - وتقرر ان يستخدم صندوق البيئة لتمويل البرامن التي هي في مصلحة الجميع ، كبرامج المراقبة والتقييم وجمع البيانات على المستوى العالمي والإقليمي ، (بما في ذلك عند الاقتضاء تكاليف النظراء في كل بلد) ؛ وتحسين الاشراف على النوعية البيئية ؛ والبحث البيئي ؛ وتبادل المعلومات ونشرها ؛ وتنفيذ الجماليات وتدريبها ؛ ومساعدة

المؤسسات البيئية القومية والإقليمية والدولية؛ وتشجيع الأبعاد والدراسات البيئية لاستنبات أفضل التقنيات الصناعية وغير الصناعية وأثاثها ملائمة لسياسة النمو الاقتصادي الذي تتتوفر منه المؤسسات البيئية الدافعة؛ وغيرها من البرامج التي يقررها مجلس الإدارة، على أن تؤخذ في الحسبان، لدى تنفيذ هذه البرامج، الاستراتيجيات الخامة للبلدان المتنامية؛

٤ - وتقرر ، عرضاً على عدم الالتحام بالآولويات الإنمائية للبلدان المتنامية ، أن تتفق الدوائر الدافعة لتوفير موارد مالية إضافية بشرطها تتفق مع المعاللة الاقتصادية للبلد المتنامي المستفيد ، وإن يدأب المدير التنفيذي ، طلباً لهذا الفرض وبالتعاون مع المنظمات المختلفة ، على متابعة النزار في هذه المشكلة ؛

٥ - وتقرر أن يوبعه سند وث البيئة ، خدمة للاهداف المذكورة في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه ، عناته إلى الحاجة إلى التنسيق الفعال في تنفيذ البرامج البيئية الدولية التي تضطلع بها المنظمات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة والمنظمات الدولية الأخرى ؛

٦ - وتقرر أن تستند مذكرة ، في تنفيذ البرامج التي ستتولى من سند وث البيئة ، بحسب الاقتصاد ، منظمات من شأن مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة ، وبخاصة المنظمات القائمة في البلدان والأقاليم المعنوية ، وذلك ، وقتاً للأجراءات التي يضعها مجلس الإدارة ، وأن تدعى هذه المنظمات إلى دعم البرامج البيئية للأمم المتعددة بمبارزات وبرعايات تكميلية ؛

٧ - وتقرر أن يقوم مجلس الإدارة بضياغة الإجراءات العامة الشفوية لتنفيذ عمليات سند وث البيئة ؛

رابعاً

مجلس التنسيق البيئي

١ - تقرر ، أن ينشأ ، بقصد تنسيق برامج الأمم المتعددة البيئية على أكفاء وجه ، مجلس للتنسيق البيئي برئاسة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتعددة لشؤون البيئة ، وذلك تحت رعاية وفي إطار لجنة التنسيق الإدارية ؛

٢ - وتقرر كذلك ، أن يجتمع مجلس التنسيق البيئي بدورة دورية لأجل تأمين التعاون والتنسيق في تنفيذ البرامج البيئية بين جميع الجهات المعنوية ، وأن يقدم تقريراً سنوياً إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة لشؤون البيئة ؛

٣ - وتدعو المنظمات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لإنجاح برامج متقدمة ومتقدمة عيال المشاكل البيئية الدولية ، آخذة في الحسبان الإجراءات

الراهنة للتشاور المسبق ، ولا سيما في شؤون البرامج والميزانية ؛

٤ - وتدعى اللجان الاقتصادية الأقليمية ، ومكتب الأمم المتعددة للشئون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ، إلى العمل ، بالتعاون ، عيضاً يستدعي الأمر ، مع الجهات الأقليمية الأخرى المناسبة على مشارف الجهد المبذولة للاسهام في تنفيذ البرامج البيئية ، نظراً للحاجة القائمة إلى انماء التعاون الأقليمي في هذا الميدان بسرعة ؛

٥ - وتدعى أيضاً المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ، والمنظمات غير الحكومية ذات الاهتمام بميدان البيئة إلى تقديم تأييداً وتعاونها التامين للأمم المتعددة بنية تحقيق أكبر قدر ممكن من التعاون والتنسيق ؛

٦ - وتدعو الحكومات إلى العمل على أن تنهي مؤسسات قومية مناسبة بمهمة تنسيق العمل في ميدان البيئة على كل من الصعيدين القومي والدولي ؛

٧ - وتقر أن تراجيع في دورتها العادية والثلاثين ، حسب الاقتضاء ، الترتيبات المؤسسية المذكورة أعلاه آنذاك بعين الاعتبار ، في بحثة أمور ، مسئوليات المجلس الاقتصادي والاجتماعي النصوص عليها في ميثاق الأمم المتعددة .

الجلسة العامة ٢١١٢

١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

*

* *

عما بالفقرة ١ من الجزء 'أولاً' من القرار الوارد أعلاه ، انتخبت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢١١٢ المقودة في ١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢ الاعضاء الثمانية والخمسين في مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة لشؤون البيئة .

وفيما يلي اسماء الدول المنتخبة : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، أندونيسيا ، ايران ، ايسلندا ، اياليا ، باكستان ، باناما ، البرازيل ، بوروندي ، بولندا ، البيرو ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، جمهوريةmania الديموقراطية ، الجمهورية التنزانية المتعددة ، الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ، سريلانكا ، السنغال ، السودان ، السويد ، سيراليون ، الشيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، الغابون ، غانا ، غواتيمالا ، فرنسا ، الفلبين ، فينيزويلا ، الكاميرون ، كندا ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالاوي ، مدغشقر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة المتعددة لبريتانيا الشمالية ، النمسا ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،

الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، ويوغوسلافيا .

ثم اختارت الجمعية العامة ، بالقرعة ، الدول التي ستبقى في عضوية مجلس الادارة لمدة ثلاثة سنين ، ولمدة سنتين ، ولمدة سنة واحدة .

ونتيجة لانتخاب الآف الذكر سيئون مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة مؤلفاً في عام ١٩٧٣ على النحو التالي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية * * ، الأرجنتين * ، الأردن * * * ، إسبانيا * ، استراليا * * * ، أندونيسيا * ، ايران * * ، أيسلندا * * ، آياليا * ، باكستان * * * ، باناما * * * ، البرازيل * * ، بوروندي * * * ، بولندا * * ، البيرو * * ، تركيا * * * ، تشيكوسلوفاكيا * ، تونس * * ، جامايكا * ، جمهورية أفريقيا الوسطى * * ، جمهورية ألمانيا الاتحادية * * ، جمهورية المانيا الديموقراطية * * ، الجمهورية التيزانية المتحدة * * ، الجمهورية العربية السورية * ، رومانيا * * ، سريلانكا * * ، السنغال * * ، السودان * ، السويد * ، سيراليون * ، الشيلي * * ، الدوّال * * ، الصين * ، العراق * * ، الثابون * ، غانا * ، غواتيمالا * ، فرنسا * ، الفيليبين * ، فينيزويلا * ، الساميون * ، كندا * ، الكويت * ، كينيا * ، لبنان * ، مالاوي * ، مدغشقر * * ، المغرب * ، المكسيك * * ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ** ، النمسا * ، نيجيريا * * * ، نيكاراغوا * * * ، الهند * ، هولندا * * ، الولايات المتحدة الأمريكية * * ، اليابان * ، ويوغوسلافيا * .

* تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٣ .

* تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٤ .

* تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٥ .

*

* *

وفي الجلسة نفسها ، انتُخبت الجمعية العامة ، عملاً بالفقرة ٢ من الجزء 'ثانياً' من القرار الوارد أعلاه ، وبناءً على ترشيح الأمين العام (٤٤) ، السيد موريس فـ. سترونخ مدیراً تنفيذياً لبرنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة .